CCW/CONF.III/WP.3\* 25 October 2006

ARABIC Original: ENGLISH

المؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

جنيف، ٧-٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦

## مقترح بخصوص ولاية بشأن مسألة المتفجرات من مخلفات الحرب

مقدم من الاتحاد الأوروبي

يؤيد الاتحاد الأوروبي مواصلة القيام بمزيد من العمل في إطار `اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر `وذلك يمتد إلى ما بعد المؤتمر الاستعراضي ويتناول الذخائر التي قد تصبح متفجرات من مخلفات الحرب، كما يتناول بصورة خاصة تنفيذ القانون الإنساني الدولي القائم والتدابير التقنية الوقائية الممكنة. ولذلك يقترح الاتحاد الأوروبي، بقصد مواصلة التشاور، أن يجري على أقل تقدير في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٧ تمديد ولاية الفريق العامل المعني بالمتفجرات من مخلفات الحرب، على النحو التالى:

"مواصلة النظر، بما في ذلك عن طريق اشتراك حبراء قانونيين، في تنفيذ المبادئ الحالية للقانون الإنساني السدولي ومواصلة دراسة التدابير الوقائية الممكنة الهادفة إلى تحسين تصميم بعض الأنواع المحددة من الذخائر، بما في ذلك الذخائر الصغيرة، دراسة مفتوحة مع التأكيد بصورة خاصة على اجتماعات الخبراء العسكريين والتقنيين بقصد التقليل إلى أدنى حد من الخطر الإنساني المتمثل في أن تتحول هذه الذخائر إلى مستفجرات من مخلفات الحرب. وسيكون تبادل المعلومات والمساعدة والتعاون جزءاً من هذا العمل. وسيقدم الفريق تقريراً عن الأعمال المضطلع بها إلى الاجتماع القادم للدول الأطراف".

\_ \_ \_ \_ \_

\* أعيد إصدارها لأسباب فنية.